

سلسلة الهدى والنور }564} سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر

الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

كيف بالنسبة للمطلق بالنسبة للفحص يعني اذا طلق زوجته طلاقا انه كان في وعي تام لكن كان في يعني في في غضب يعني ما يعني ليس يعني لم يصل حد الغضب عنده حد الاغلاق لكن ايش يقصد في يعني في هذا الطلاق التأديبي؟ يعني فهل يقع الطلاق في هذا -

00:00:00

شيء ام لا؟ يبدو من سؤالك ان في طلاق هذا المطلق شيئاً من الشيء الاول على حد تعبيرك ان الطلاق لم يصل الى حد الاغلاق. الشيء الآخر انه لم يكن قاصدا -

00:00:28

الطلاق وإنما قاصد كان قاصدا تخويف المرأة بالطلاق. نعم. فكذلك؟ نعم سيدتي. طيب آآ هنا شيئاً من الشيء الاول ما الذي تفهمه من الاغلاق حتى نميز من كلامك السالب الموجب فما هو الطلاق؟ طلاق الاغلاق فيما تفهم انت. الخروج عن الحد الاعتيادي في مسألة الغضب. يعني انه لا يشعر -

00:00:56

اللجنة الاحترامية او لا تسمعنا مجھود يعني معناها انه هذا صار مجھونا. يعني لا يعني ما يقول. تريد كذلك؟ نعم شيخ. ليس الامر كذلك الاغلاق هو الغضب. نعم الغضب الذي -

00:01:36

اذا ما سيطر على الغضبان منعه من التفكير السليم اه الاغلاق هنا لا يعني شيئاً اكثراً من الغضب كما قال عليه الصلاة والسلام للحديث الصحيح لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان. نعم -

00:01:59

ذلك لأن الغضب يتطور طبيعة الانسان فيحول بينه وبين التفكير السليم ثم هذا الغضب لينافي العزم المذكور في الآية الكريمة فان عزموا الطلاق فان الله من بعدها لغفور رحيم اه كل مطلق يريد -

00:02:26

ان يطلق طلاقا شرعاً فلابد ان يتحقق في نفسه وفي العزم على الطلاق وليس يصدر منه الطلاق كثورة الية انما كما يقال اليوم عن سابق تصوير وتصويب فمن عزم وجمع الفكر -

00:02:55

على ان يطلق زوجه وهذا هو الطلاق اما اذا اثير واغضب ثم طلق واذوا طلاق الغضبان الذي اراده الرسول عليه الصلاة والسلام في الحديث المعروف في السنن لا طلاق في اغلاق -

00:03:26

هذا اولاً نعم ثانياً ينبغي ان نعرف في هذا المطلق الذي تقول انه كان غضبان. نعم. لكن لم يصل به الغضب الى الاغلاق. نعم. فقولوا مع كان يقصد آآ ارهاها وتفيقها. هم -

00:03:51

وماذا كان لفظه انت طلاق انشاء قال لا انت طلاق. نعم. هكذا. نعم. مش عن يمين بالطلاق او ما شابه لا لا ما قال يعني. قال لا انت طلاق. انت طلاق -

00:04:16

وانظروا الان هنا الطلاق عند العلماء قسمان لاقوا صريح وطلاق جنائية. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فالصلة الصريح لا يوجد فيه ولا ينفع القصد فاذا طلق طلاقا صريحا لا يقبل منه انه كان يريد تخفيف وارهاها. نعم. بخلاف طلاق -

00:04:33

او لا يقبل تأويله ان يقول لها مثلاً روحبي ميدياكى. اذهبى الى اهلك ونحو ذلك هذا طلاق غير صريح وهذا هو يدين ويقبل نيته فان قال انا ما اردت صديقاً قبل منه. واذا قالوا لها انت طلاق لا يقبل مني -

00:05:08

والغضب ما نحن الان في النقطة الثانية. نعم النقطة الاولى زعمت بانني انتهيت منها. اه نعم نعم. اه الان نحن في النقطة الثانية. نعم

الطلاق قسمان اذا. نعم. طلاق صريح وطلاق كنایة. نعم - 00:05:36

الطلاق الصريح لا يقبل فيه قصده المطلق لغير الطلاق لا يقبل منه. نعم اما الطلاق الجنائي فهنا يقبل منه قصده ويتأول
كلامه واضح هذا؟ نعم واضح انه لا بد من العودة الى طلاق الغضبان. نعم - 00:05:56

طلاق الغضبان لا يستطيع اي انسان ان يحكم على زيد المطلق بانه كان غضبان اولى. وانما هو يحكم بنفسه على نفسه فاذا قال هو انا
كنت غضبان قبل منه هذا - 00:06:28

ولابد من شاهد يشهد بانه فعل اكان غضبان ولكن ليس عندنا ميزان مثل وامثاله. نعم. نقيس نسبة الغضب فيه. هل وصل الى حد
يمنعه من التفكير السليم ومن العزم على الطلاق او لم يصل. لا يوجد شيء من هذا القبيل اطلاقا. ولذلك - 00:06:53

كفى منه اذا قال اني كنت غضبان فحينئذ لا ينفذ طلاقه للحديث السابق لا طلاق في اغلاق. نعم. ولكن هنا شيء اخير الا وهو. عليكم
السلام ورحمة الله وبركاته نعتقد نحن - 00:07:21

خلافا لجمهور العلماء واتباعا للسنة الصحيحة ان الرجل اذا عزم الطلاق لا اقول الان اذا طلق وانما اعبر بعبارة ادق فاقول اذا عزم
الطلاق فلا بد من ان يشهد عليه شاهدين عدلين - 00:07:44

فاذا لم يفعل فالطلاق موقف عن التنفيذ حتى يشهد اي ان لم يشهد فلا طلاق واضح؟ وبهذا ينتهي الجواب عن غش طيب بالنسبة
لطلاق السكران ناقص سكران ينفذ لانه آآ يعتبر جانيا بنفسه على نفسه - 00:08:13

كالهاجر بل هو بالطلاق اولى من الهازل لان الذي يهزل هو طلاقه واقع الذي يسخر بتعاطي الخمر. نعم. وهو اشد اثما من الهازل بالطلاق
فاذا كان الهازل للطلاق ينفذ طلاقه فبالأولى ان ينفذ الطلاق استقراره - 00:08:44

خلافا لمن يقول بان هذا ليس مالكا لارادته لان الجواب انه كان مالكا فافقدها. اي بسعيه وكسبه هذا حكم شيخ عفوا ام تأدبيا يعني
له تأدبيا له ام طلاق حكم يعني؟ يعني يختلف عن مسألة لا هذا بلا شك حكم يعني من باب - 00:09:18

بالحاق سكران بالهازل. نعم سيدتي. لكن هو فيه رد له عن الفقه. طيب يا شيخ هو انا كنت المسألة انه الكثير من الناس مثلا يطلق
الزوجة لكن بدون مثل علم المحكمة آآ ثم يراجعها ثم يطلقها وكذا وكذا فبعض المشايخ يقولون - 00:09:45

انه لا يثبت الطلاق يعني الا طلاق المحاكم او طلاق القاضي مثلا حتى وان طلقها عشر مرات يعني ولم يشهد على هذا الطلاق فيقولون
انه الطلاق هم ينشد القاضي عفوا ليس جماعة المسلمين او امام المسلمين. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته - 00:10:05

ايوه. ها هنا الطلاق يعني يقع بدون اسناد القاضي ام لا اه قاضي المحاكم عفوا اذا اشهد شاهدان عدلين كما قلنا. نعم. والطلاق وقع
سواء وصل امره الى القاضي او لم يسلم. نعم - 00:10:22

وبخاصة ان القضاء اليوم ليس كما ينبغي من حيث التمسك بالاحكام الشرعية نعم. اما وهذا تكرار لما مضى. نعم. اذا طلق ولم يشهد
فعلا هذا الصلاة غير واقعي حتى يرفع الى القاضي ويوقعه فعلا. نعم. لكن تسجيل الطلاق ليس شرطا يخاطب - 00:10:47

خلاص طيب في مسألة رجل كان عنده مبلغ من المال هذا الما ي كان محجوز تقريرا في احداث الكويت اللي صارت فبقى تقريرا سنة
اه هذا المبلغ يعني قبل ما يجي قبل ما يفتحون الحصار عن الكويت في مسألة تجميد الاموال كان - 00:11:13

تجيهم بعض المبالغ ويعطي بعد هاي السنة يعني حصل على المال هذا مالكم فهل في هذا المال زكاة ام يعني ما حكم هذا المال طبعا
اه هذا المال ان كان بلغ نصابا؟ نعم. وحان عليه الحول. ولو حالت عليه احوال - 00:11:38

مسنين ولم يخرج الزكاة عن كل هذه السنين عليه ان يخرج المال زكاة المال عن هذه السنين كلها لانه هذا حق الفقراء المساكين فان
تاخر عن افراجها عن كل سنة - 00:11:57

لسبب او اخر فذلك لا يسقط الوجوب اخراج الزكاة عن ذاك المال عن كل سنة في سنة مو هو احنا شو يعني كان يستجيب بعض
الأموال ويسترجعها لأن ما يعني ما يملكونها هذا المال يعني هذا المال كان غاب عليه فمن اجا هذا المال تقريرا يعني - 00:12:20
يبقى اقل من النصاب عند حتى يوفي ديونه اللي عنده. لا اقل من نصاب ما عليه زكاة ولكن نعم. الموضوع انه حينما كان حبيسا هذا
المال. نعم يعني يبلغ النصاب نعم. طيب - 00:12:40

حينما استقرض. نعم. حينما استقرض هذا المال يطرح من ذاك المال. نعم. فهل نقص النطاق؟ نعم ينقص عن النصاب ينقص حينئذ لا زكاة يوم نقصت. اما اذا كان مضى من قبل سنة او اكثر - 00:12:58

ونصاب كامل. نعم. فلا بد من اسباب الزكاة طيب عفوا عننا مبلغ من المال يعني تقريبا النصاب اربع مئة دينار فهای الاربعينية دينار يعني قبل ما يحول عليها الحول بشهر زادت مئة دينار اخرى فهل يذكر جميع المال ام آآ يلحق بالنصاب - 00:13:19

معنی خلينا نحنا نصور صورة اكبر مما صورتها. نعم. عندن نصاب النصاب كما فرضت اربعينية دينار. نعم في قبيل السنة نعم وبين حوالين الحول جاءه الوف مؤلفة. نعم. وهو عنده اربعينية دينار. اه. فهو يخرج عن الاربعينية دينار زايد - 00:13:40

القلوب المؤلفة. نعم الالوف المؤلفة التي جاءته قبيل انتهاء الحول تلحق بالنصاب ويخرج عن مجموع ما الذي لديه؟ يعني جميعا. جميعا. يعتبر كل كل ميزان. اي نعم هذا هو القول الراجح في هذه المسألة وهناك تقول الاخر انه لابد لكل نصاب من قيد ومن حساب. نعم - 00:14:09

لكن هذا بالنسبة للتجار امر اه اشبه بالتسخيف على البطاق. نعم. لانه بعض التجار ربما يأتيهم في اليوم عدة انصبة. فبدوا يسجل في يوم ساعة كذا بدأ النفاض كذا الى اخره - 00:14:38

ولذلك الاليق بقواعد الشريعة من جهة. والانفع للقراء من جهة ثانية هو القول الذي قلناه انفا منصور كيف؟ اذا ذهب هذا المال واحد عنه غنم قبل الحول بشهر تقريبا باعها - 00:14:57

خلاص لانه يشترط اه حوالين الحول دون ان ينقص المصاص. نعم. فاذا نقص ارتفعت الزكاة. وكل عام قبل النفاق بشهر يكون هذا رائع. ايه بس ما يقصد الاحتياط. نعم اذا راح عفو الخاطر كما يقال - 00:15:19

فلا زكاة لكن بقصد ان لا يحتال يعني كما قيل عن بعض الفقهاء انه كان قبيل لانتهاء الحول بيوم يوم يومين يعطي الزكاة لزوجته هبة وهو عنده يجوز اه استعادة الهبة - 00:15:42

فاذا انتهى الحول ارجع المال اليه وبذلك يتخلص من الزكاة. هذا احتيال والاحتياط هو من شأن اليهود فلا يجوز للمسلم اللقاء وان تشبه باليهود. خاصة فيما كان فيه ظلم للقراء والمساكين. نعم - 00:16:10 بالنسبة للامرأة اذا كانت تريد ان تسافر بذلك هجرة يجذون محرا اه للضرورة يجوز لها ولا كيف؟ اذا كان العلماء يقولون الفتوى على قدر النص. نعم ونصك كما انت نصصته - 00:16:33

اه قلت للضرورة فالضرورات تبيح مع بعض لكن على مسؤوليتها ربما ما يكونون فهو كذلك بباب الامنيات ليش لانه هاد التظاهر يعني ضروري ان تتحمل مسؤولية نعم يعني في سؤالك - 00:16:57

هل يعني تصور الموضوع من كل جوانبه فرأيت وقدرت ان تلك المرأة التي ارادت الهجرة وللضرورة كما قلت ايضا اه لا يوجد لها محرم اطلاقا نعم؟ نعم شيخ الجواب ما سمعت - 00:17:32

رجل باع لرجل مثل شيء معين فيشترطوا انه يعني المبلغ يؤدى بعد شهر من الزمن. اذا اشتري اغنام رجل يشتري اغنام الرجل. يشترط انه يدي له المال بعد مرور شهر - 00:18:00

لكن خلال هذا الشهر او بعد هذا الشهر الرجل يشتري الاغنام تضرر اه يعني بده يرجع الاغنام الصاحبة. فها هنا يعني اشترطوا بيناتهم انه الذي يرجع والذي ينقص العهد عليه مثلا - 00:18:17

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. اهلا وسهلا. عليه تعويض معين؟ فهذا التعويض ها هنا يعني يؤخذ شرعا ام لا؟ يعني ما حكم هذا او التعويض مقابل الارجاع؟ اه نعم. ومع تضرر الحاجة او المادة اللي اشتراها المشتري. كيف كان انتفاضة - 00:18:34

بينهما الاتفاق رجل اشتراه من رجل اه اغنام فقال انه يعني بعد شهر اعطيك المال. فهای الاغنام اصبت بمرض خلال هذا الشهر او بعد هذا الشهر. الرجل يعني صعب عليه تدبيره - 00:18:59

المال مال الاغنام كليته. يا اخي انت فاراد يرجعها. اصبر. بينما كنت اه تتكلم عن الاتفاق نعم واذا بك صرت تتحدث عن التاريخ. نعم. اي عما وقع. انتهت من الاتفاق - 00:19:14

فكيف كان انه يعطيه المال يكون بعد شهر. الى هنا واضح. بعده. هذا الشهر الاتفاق انتهى؟ اه نعم الاتفاق لكن ايش تعويض؟ يعني في اتفاق كان انه الذي ينقض العهد او ينقض العقد - [00:19:34](#)

عليه تعويض معين. اه. هذا الرابون يعني. ها؟ نعم. لا مش في العربية. تعويض مثلا اشتريت منك شي بخمسة الاف دينار. اتفقنا انه ذا ينقض هذا العهد واحد ما يؤدي الى خريجي ينقط يؤدي مئة دينار مثلا - [00:19:57](#)

لكن في اثناء هذا الشهر وفي اثناء هذه المدة الاغنام ايضا تسببت في ضرر فهل يصح يعني ارجاع هذا الشيء ان ما يكون الحكم الشرعي فيه لا ادري لعل الاستاذ ينظر في المسألة. اقول لذلك اقول لعلك تنظر في المسألة وتساعدنا فيها - [00:20:16](#)

يا رجل اشتراه من رجل اغنم الاتفاق انه بعد شهر يسد المبلغ باثناء الاتفاق انه ينقض العهد يعني تعويض فمع نقض هذا الرجل للتعويض وبعثناها شر ما يريد يرجع البضاعة البضاعة تضررت يعني الاغنام تسبب بها امراض هذا ما كنت في السابق لا - [00:20:44](#)

يعني انا اربكت شوي. نعم. قالوا قبل لانه عم يكرر اكثر. اه نعم. نعم. اذا اصيبيت بهذه الاغنام بالظرف فايشع الحكم الشرعي يعني هل يحق للرجل ان يرجع للبائع واعطاء التعويض ام كيف يعني في - [00:21:06](#)

قدرا مثل ما قلت لا يعني هل الضرر وقع في ذمة المشتري؟ لو سمحت انا اسأل سؤال يعني هل الضرر وقع بسبب انخفاض السعر مثلا او بسبب مرض؟ يقول مرض مرض مرض اه - [00:21:25](#)

اما اذا ابلي والله اعلم يعني اقول اذا كانت يعني المصيبة التي حلت بالاغنام يعني مصيبة السماوية ما لها علاقة بصنع الانسان في الارض فهذا امر مختلف عن اه لو كان مثلا عند عرضها للبيع تعرضت للخسارة بسبب اه عدم اه - [00:21:43](#)

او بسبب رغبة البائع او صاحب الغنم بالبيع حتى يعدل في بيعها نتيجة خوفه الا يستطيع اعالافها او نحو ذلك من الامور التي تتعلق بحياة الغنم. ففي فرق اذا كانت والله اعلم اذا كانت يعني الامر سماوية فما يعنيه هذا المبلغ البسيط ان كان بسيطا وهذا يحتاج الى مبالغ - [00:22:06](#)

طائلة حتى يعوض هذا الغاز. فالحقيقة في مثل هذه الحالة لا ارى التعويض لانه الامر يعني وقع الهايا يعني هذه من المصيبة قوية مثل ما يحصل مثلا في مواسم الزراعة او الثمار او نحو ذلك. واما بالنسبة اذا كانت الخسارة بسبب - [00:22:33](#)

يتعلق بالبيع والشراء او بحالات اه عدم استطاعة تسويق الغنم او خوفه عليها من عدم قدرته على اعالافها فهذا امر اخر الحقيقة فلا اظن انه في هذه الحالة يأخذ التعويض والله اعلم. اي وهناك وقع على المشتري يعني اصاب القدم - [00:22:53](#)

المشتري ما اصاب البائع لان باعها هنا يعني خلصت زنته من الامر هذا لم تدخله اراد ارجاعها. اه نعم هو يريد ارجاعها الان. من هو المشتري؟ يريد ان يحمل البائع البائع يعني كيف يكون - [00:23:13](#)

كيف يعني يحمل هذا؟ ليس في ذمتى اطلاقا. يعني خلال الشهر هاي مسألة استرجاع المال يعني لا ما له علاقة اي نعم طبعا لكن هو يقول يعني لما الصورة احدى السورتين اما انه لما شاف المرض بدأ فيها فراره ردتها حتى يأخذ التعويض من ذاك او - [00:23:28](#)

حتى يكسب بعض الشيء من الغنم وهذا طبعا لا يكون الا بالاقالة. فالبائع لا يريد ان يقليله الا ان الا ان اقاله اوسامحه ببعض الشيء هذا الذي معذرة يا شيخ بالرضا كل شيء لكنه هو يسأل اي نعم هل آه هل للبائع ان يقبل رجوع - [00:23:58](#)

الله اعلم ناخد الطرفين يخالف يقال هو الحديث شيخنا آآ ايش من اقال نادى من عثرته اقال الله عثرته يوم القيمة او ما اتفقا انه اذا رجع احدهما نكل احدهما - [00:24:18](#)

على الاخر انه يدفع شيئا معينا اتفقا على بفلان المدة. ايه في خلال مدة او قيدوا مدة ولاطلقوها. مدة شهر اوكي فهل يعني اذا اتفقا على هذا وجب على كل منهما ان يقبل الرجوع النقود. اه اذا كان في شخص يعني بالنسبة - [00:24:44](#)

شيء اخر يعني لا ليس له علاقة اه اذا الشرط يعني كائن في مدة معينة لكن هو الحديث البائعان البیعان بالخيار ما لم يتفرق ما لم يتفرقوا لكن هذا الشرط - [00:25:15](#)

يعني اه هو في هناك حديث شيخنا ايضا في شروطهم؟ اي نعم. ما لم يستحلوا ما لم يستحلوا حراما او او يحرموا حلالا. فلا لا نعم اه لكن هون شيء يتعدد في الموضوع - [00:25:36](#)

موضوع وضع اللوائح الجائحة انا في شبه بالجائز. هو جائع هي فعلا ما هو هو قال نتيجة مرض. يعود على ذلك هيلحقنا بالجائحة
ينبغي ان يعود من باله مطلقا عالمنا جيد اذا ضمن الشاب ضمانا في - 00:25:58

شجر معين. نعم. ثم طردها جائحة. نعم يقول الرسول بما يستحل احدكم على اخيه؟ نعم. فاذا يجب ان يعيد المال الذي اخذه هذه
تخاصف عليها هذا الذي يتزدد فيه ان تلحق بالجائحة ام لا - 00:26:33

كما تعلم في هناك يقول يدفع اربع مئة واربعة واربعين ريال هندي يسموها زمازمه او مطوفين الله اعلم ايهم معروفين يأخذوا منهم
هذه الحكومة السعودية فارضة هذا الشيء ببعض الاخوة يذهب ويحتال على الحدود ولا يدفع هذا الشيء - 00:26:52

يهتم بطريقه ويذهب ما يتفضل ثم يسترجع هنا في الاردن يجوز هذا هذه مقابل ماذا ليأخذوها الزمازمه هذه يأخذوا هنا في السفاره
اربع مئة واربعة واربعين ريال اقول مقابل ماذا - 00:27:09

مقابل لجنة ذكرنا من قبل لا شيء لا شيء. اي مقابل لا شيء. كان في زمان زمان لما يسجن ناس ماتوا يعطوههم الناس كل واحد يعطيه.
فانقرضت هذه الماء ومصور سواك وذنبة - 00:27:25

وعليكم السلام ورحمة الله في تعليمي البلد والله ما في سقي ماء انه هذه ما يسمى بنظام هذه الطوافة ورثها الابناء عن الاجداد وهكذا
ظللت في اعقابهم فهي شيء موروث. يعني هذا لذلك لما بصير في الله اكثر من اذن وبنت بتودعوا هذه التركة - 00:27:47

فيتصير البنت دايما مطوفة بس تأخذ حصة من الصوتها كما يأخذ الولد اي نعم. ولذلك هذا ما يؤخذ هذا شيء تعارف يعني نظام
وضعته الدولة لهؤلاء الناس مثلًا الوزارة هناك او الحكومة تقسم الحاجاج بين المطوفين. هذا بيططلع له الف هذا الفين حسب قدرته. ايه
نعم - 00:28:31

الحكومة لما تجني هذا المال من الحاجاج توضع في عدة البنوك بعدين هي اللي تقوم بتوزيع هذه الاموال كل حسب حصته او نصبيه
فياخذ كل واحد نصبيه للحجاج التي اخذت بغير وجه الا انها شيء تعارف الناس وتعارفوا عليه واصبح حقا مكتسبا ولو - 00:28:58
لم يؤدي المطوف حقا من الحقوق في هذا الحاج ابدا. والحقيقة الان ما في ما في هناك خدمة. لغاية ما في الاوزان ما حد نساء كما
تفضلتم. اي نعم. يأخذون من هذا. نعم نعم. حتى النساء بياخذونها. ولذلك للصائر انه هذا الان - 00:29:24

الحجاج التي اخذت بغير وجه الا انها شيء تعارف الناس تعارفوا عليه واصبح حقا مكتسبا ولو لم يؤدي المطوف حقا من الحقوق في
هذا الحاج ابدا. والحقيقة الان ما في ما في هناك خدمة. لغاية ما في - 00:29:43

النساء كما تفضلتم اي نعم يأخذون من هذا نعم حتى النساء يأخذونها ولذلك اللي صاير انه هذا الان المطوف كان الماضي يقوم
باستضافة الحاج ورعايته وازفاله في بيته ودلاته وسعى ما المشي معه في في المنام - 00:30:03

خدمة يعني تماما فكان يأخذها حلا صرفا. اما الان فلا يأخذ منها شيئا حلا. كذلك الزمزمه هذا نفس الشيء يعني اللي ينضحوا ماء
زمزم وبينقلوه الاواعية هذه مو مو موظفين لدى الدولة؟ لا. اذا لا لا نعم - 00:30:23

شركة خاصة يعني اقعد لي يأخذوني لا يأخذون اجرة. فاذا القضية ان هذه تؤخذ من باب اكل اموال الناس دون مقابل. فاذا كان
ذلك فهو لمحل الدرة واللفتة ما حكم العمل - 00:30:53

يولوا في سوريا بعد عن الشر ورنبي له ابعد عن الشر ما استطعت. لأن الرسول يقول ومن حام حول الحمى ويوشك ان يقع فيه. فيه
الآن يعني واسلوب الذبح في السعودية. غير متيسر - 00:31:21

يعنيفهم بياخدوا منك ثمن الذبيحة وهم بتوكلوا بالذبح على ذمتهم وطبعا حج السنى وهو التمتع يجب عليك الهدي. فعندما تثق
يعني تعطيهم هذه ثمن هذه الذبيحة والله انا فلا والله - 00:31:42

واما الحكم اما الشعب فجوز الخل منه فيه. الناس اكثرا الناس هيكل بدن بينما السنة ان تذبح نفسك ان لم تستطع توكل غيرك.
تشرف عليها تأخذ منها تأكل منها - 00:31:58

توزع منها الى اخره كل هذه تذهب هباء منتورا بهذا التوكيل على انه يرد ما اشرت اليه اني وذمتهم اه. وينزلمة اليوم؟ يعني
حكم شرعى اذا ما استطعنا انه نشتري مثلًا ذبيحة هناك ونذبحها - 00:32:20

لا هلاً صار شيء الان وضعت قيدا اذا ما استطعنا. طيب ما يستطيع لا يكلف الله نفسا الا وسعها. يعني مدفوعها قيمتها ونترك على الله يعني في مجال يا أخي امور فوضوية كثيرة ما فيها - [00:32:38](#)

بجواز انت تدفع ثمن اضحية اقل مما يعطي لك والعكس بالعكس بالنسبة لغيرك. وبعدين لا تتحرش فيها ايضا الاستاذ اللي بقى. هذا هو. وللحظة شروط فيها المسألة بس تصير وظيفة تفسد. هلا شوف الامام صار موظف رسمي ما بيأدي وظيفته. المؤذن - [00:33:16](#)

ما بيأدي وظيفته خادم المسجد ما بيأدي وظيفته. لانه الهم هو المال اما الشيء اللي بينجح فيه الانسان هو اذا كان خالصا لوجه الله اه صار الوقت؟ يعني انتم الوقت عندكم اه تلاحظونه؟ ست دقائق. بالنسبة للاذان. ست دقائق اللاذان. لاحظتم الغروب - [00:33:42](#)
اذان الا خمسة الا خمسة؟ اه يعني الان صار الوقت عندكم تفضل.شيخ بالنسبة للمولد النبوى.شيخ يعني احنا بالعراق يقولون نسوى مولدشيخ موسى على مود يعني اكو مثل المجال على موديسوون محاضرات ولقاءات مثل عذرا على مودهالشي. فهل جائز والطعام اللي سووه على هالشيء - [00:34:09](#)

أكلة حلال او لا؟ مهما طورو المولد في العراق او في عمان او في حين وهو آآ من محدثات الامور. لكن بلا شك آآ كما قيل حنانيك بعض الشر اقوى من بعض. الى انه تحديد وقت معين - [00:34:39](#)
وتسميتها احتفال بالمولد النبوى هذا بلا شك من محدثات الامور. وقد تزداد المخالفه في ما يجري في هذا الاحتفال فان كان مثلا يقع فيه مخالفات شرعية اخرى فتزداد المخالفه اما اذا مثلا القيد محاضرات - [00:35:07](#)
في هذه المحاضرات وجه الحاضرون الى معرفة شيء من اخلاق الرسول ومن دعوته ومن سنته فهذا بلا شك اهون بكثير وخير بكثير من قرار قصة المولد على عجرها ووجرها. لكن مع ذلك لا يجوز تخصيص - [00:35:37](#)

شهر معين او يوم معين للاحتفال بالمولد ولو كان هذا الاحتفال ليس فيه مخالفه للشرعية تقريبا باسبوع اسبوعين يسوا احتفال ويسيرون اكل شيخ فالطعام هذا ممكن نعم كل شيء يضاف - [00:36:05](#)
في هذا الشهر فهو من محدثات الامور وغسلها بالنسبة لطلاب العلم النص المطلق شرعا ينبغي اجراؤه على اطلاقه ولا يجوز تقييده بقيد من غير القيد الشرعي كذلك النص المقيد شرعا - [00:36:28](#)
لا يجوز فك القيد عنه. لأن كلاما من هذا وذاك هو تشريع من عند الله. اذا كان هناك نص مطلق سنأتي نحن نقide. اما بزمن او بكيفية او بنحو ذلك. هذا تشغيل - [00:37:04](#)

وهذا شيء مستنكر كما تعلمون. ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يعلم الا كذلك اذا جاء امر مقيد بوقت او بزمن فلا يجوز لنا ان نفك القيد ونطلق الامر يصير تشريف - [00:37:24](#)
نعاكس للشرع وكل ذلك لا يجوز تفسير قوله تعالى يوم يكشف عن ساق. فالمفسرين دايما يذكرون احاديث البخاري اللي يبين الاية الكريمة. يكشف ربنا عن ساقه او كما في الحديث لكن يعني في نفس الوقت يعني يرد في الحديث بتفسيرات قول ابن عباس وعكرمة ومجاهد انه يعني الكشف عن الساقه هنا - [00:37:44](#)

اليوم الكرب او دفع الكربة او الشدة يعني كما جاء في تفسير لغة العرب. نعم. وهنا كيف التوافق يكون في مسألة يعني امارا نصوص الصفات على ظاهرها لا سيما وان كثير من الناس تحتاج بهذا يعني بهذه الاية وعن تفسير قول ابن عباس في هذه الاية بالرد على - [00:38:08](#)

أهل السنة في مسائل كثيرة جدا وبارك الله فيك يجب على كل طالب علم ان يكون فمن خلقه في فهم وفي الفقه قائما على القواعد العلمية الاصولية سواء ما كان منها متعلقا باصول الحديث او اصول الفقر - [00:38:28](#)

ليس من العلم عند احد من اهل العلم ان يعارض قول رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بقول لغيره ممن ليس معصوما. ثم تالي ليس من العلم محاولة التوفيق بين الحديث - [00:38:58](#)

مرفوع والقول الموقوف. ليس هناك حاجة اعمال الفكر في سبيل التوفيق. بين الحديث المرفوع والحديث الموقف يقول ابن عباس

ان صح لا ينبغي ان عارض قول الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:39:38
فبنتهي المشكلة. لماذا تفكرون ان تعالجوا اه قضية ليست هي في ذات نفسها مشكلة تريدون ان توقفوا بين قوله عليه السلام وقول ابن عباس هذا ما ينبغي اذا قالت عذابي - 00:40:08

صدقوها فان القول ما قالت عذابي. فاذا قال رسول قولا فما ينبغي ان نلتفت الى غيره. ليست المشكلة اهل السنة واهل البدعة ومن هؤلاء هم متذمرون المذاهب ما هي المشكلة بيننا وبينهم؟ نحن نقول قال الله قال رسول الله هم يقولون قال الامام هذه مشكلة؟ هذه ليست مشكلة - 00:40:28

ما عندنا اما عندهم وهم الذين يقدمون قول الامام على قول سيد الرسل فضلا عن الائمة هي مشكلة عندهم. اما عندنا فلا اشكال في ذلك ابدا. لعلك حصلت الجواب بارك الله فيك لكن يعني يحتاجون بعضهم يحتاج - 00:40:58

قد يقول انه يعملها بين السنة والجماعة الشرعية يكون من افواه العلماء على فهم العلماء وبعضهم يقول انه ابن عباس رضي الله تعالى عنه والعلماء يعني من التابعين يقول يعني نأخذ فهم الآية على فهمهم - 00:41:23

المسألة لما يكون مسألة فهم الكلام صحيح لكن لما يكون مسألة نص لا يقبل فهما اخر ولا يقبل خلافا فحينئذ المسألة كما قلنا انفا. يوم يكشف عن ساق اي عن ساقه تبارك وتعالى. ايش علاقة ابو الفهم هذه؟ اما حينما تكون المسألة تحتمل - 00:41:44

ووجهين من حيث الاسلوب العربي لا شك ان المرجع في ذلك الى العلماء. وهنا عفوا في مسألة مؤهله يعني مسألة ايه؟ المؤهلات الذين يؤمنون. نعم. فمتى يكفر الشيخ؟ ومتى يكسر؟ ومتى يعني يكفر - 00:42:13

لا يكفر المسلم ما دام لم يظهر منه المعاندة للنصوص عالم يظهر منه المعاندة للنصوص. نعم وانما عنده وجهة نظر هو مخطئ عندنا بلا شك. لكنه لم يتبيّن لنا انه تبيّن له الحق - 00:42:33

ثم جحده كما هو طبيعة الكفار الذين كفروا بالقرآن الكريم واخبرنا رب العالمين انه بقوله وجحدوا بها واستيقنـتها انفسهم الذي يستيقظ الحق ثم يحيد عنه فهو الكافر. اما الذي لم يتبيّن لنا انه تبيّن له - 00:42:56

او فنحن نصلـه ونبـين انه ضلـ سواء صغيرـ لكن ونكـفـه ولا نخرجـه عن دائـرة الاسلام في مـسألـة المسـاجـد او بـعـض المسـاجـد يعني يضاف لها ظـهـور مثلـ الحـديـقة او في غـرـفة خـاصـة - 00:43:22

ما حكم الصلاة في هذا المسجد؟ يعني تكون مثل التحرير ام علي طالب على ماذا اولا الغرفة المضافة الى المسجد اما ان يكون بباب هذه الغرفة الى المسجد فهي من المسجد - 00:43:43

على فرق حينئذ ان يكون القبر آيا مستورا بالغرفة او مكتشوـفا بدون غرفة. ما دام المدخل الى القبر من المسجد. اما اذا كانت الغرفة المدخل اليـها الغـرـفة التي فيهاـ القـبرـ. المـدخل - 00:44:04

اليـها من خـارـجـ المسـجـدـ من الطـرـيقـ مـثـلاـ هـذـاـ لاـ يـعـتـرـ مـلـحـقاـ بـالـمـسـجـدـ يـمـكـنـ يـعـنـيـ اـخـذـ الـوقـتـ بـالـنـسـبـةـ لـالـمـسـجـدـ فـتـرـةـ مـنـ بـابـ الـخـارـجيـ اـمـ مـنـ بـابـ الدـاخـليـ يـعـنـيـ الـمـصـلـىـ الـأـوـلـ وـقـيـلـ مـثـلاـ هـذـاـ - 00:44:28

في مـسـجـدـ اـنـ قـلـتـ القـبـصـ يـعـنـيـ غـرـفةـ الـاـمـامـ تـكـوـنـ مـنـعـدـلـةـ عـنـ الـمـسـجـدـ مـعـلـومـتـهـ فـهـذـهـ اـمـورـ تـعـتـرـ مـنـ مـسـجـداـ مـنـ خـارـجـ المـسـيـحـ كانـ اـغـلـىـ وـقـتـ بـالـنـسـبـةـ لـالـمـسـجـدـ السـلـامـ عـلـيـكـمـ وـعـلـيـكـمـ السـلـامـ وـرـحـمـةـ اللـهـ وـبـرـكـاتـهـ اـنـتـ الـاـنـ ذـكـرـتـ الـا~امـ - 00:44:47

من المسـجـدـ اـنـتـ الـا~امـ ذـكـرـتـ غـرـفةـ الـا~امـ. نـعـمـ. هلـ هـذـاـ لـهـ عـلـاقـةـ بـسـؤـالـكـ السـابـقـ فـيـ سـؤـالـكـ السـابـقـ لـمـ تـذـكـرـ الـا~امـ وـلـاـ ذـكـرـتـ غـرـفةـ الـا~امـ. كلـ مـاـ فـيـ الـا~امـ ذـكـرـتـ اـنـ القـبـرـ - 00:45:13

في غـرـفةـ الـجـوارـ يـاـ اـخـيـ بـارـكـ اللـهـ فـيـكـ حـسـنـ السـؤـالـ نـصـ الـعـلـمـ. نـعـمـ. الغـرـفةـ التيـ فيهاـ القـبـرـ. نـعـمـ. قـلـنـاـ انـ كـانـ بـابـ الغـرـفةـ الىـ الـمـسـجـدـ وـالـدـخـولـ الىـ الـغـرـفةـ منـ الـمـسـجـدـ فـهـذـهـ الـغـرـفةـ وـبـمـاـ فـيـهاـ مـنـ القـبـرـ مـلـحـقـ - 00:45:35

نعمـ. وـاـنـ كـانـ بـابـ الـطـرـيقـ فـهـيـ لـيـسـ مـلـحـقـ بـالـمـسـجـدـ. الـاـنـ شـوـ الـيـ جـتـ معـكـ لـمـ ذـكـرـ الـا~امـ وـذـكـرـ الـبـاحـةـ فـيـ الـلـارـضـ الـوـقـفـيـةـ يـعـنـيـ مـسـأـلـةـ الـلـارـضـ الـوـقـفـيـةـ لـلـمـسـجـدـ. اـيـشـ الـلـيـ يـتـبعـهـ؟ قـاعـدـ تـتـابـعـ لـوـقـفـ الـمـسـجـدـ حـتـىـ يـعـتـبرـ - 00:46:05

من المسجد فمن السور الخارجي ام من يعني اين؟ الاشياء التي يعني فقط يتصل بالمصلى هذا ليس له علاقة بسؤالك في السابق له انا سألت على هذا المنوال. يا اخي الدخول الى هذه الغرفة من المسجد ام من خارج المسجد؟ انا باعتقادي - [00:46:25](#)
انه المسجد يشتمل السور الخارجي كلتيه يعني ما كان داخل هذا الشيء مسجد ولو كان الباب من خارج الغرفة نعم. هو مفصل
الغرفة مفصلة عن المسجد اذا كان بابها الى الشارع الى الطريق. نعم. فهي مفصلة. هب انها موقوفة كالمسجد. نعم. لكن هي
مفصلة - [00:46:45](#)

المسجد اذا كان باب الغرفة الى الطريق. نعم هذه هي ارض المسجد كلها. ولنفترض ان المسجد قسمان. نعم. قسم مضلل اللي بيسموه
الحرام نعم والقسم الثاني مكشوف. نعم. اللي بيسموه ساحة المسجد. نعم. فسواء كانت الغرفة هنا. نعم. وين؟ في المظلل -
[00:47:12](#)

المسقف او كانت في هذه الزاوية. نعم. المكشوف. ها؟ فاما ان يدخل الى البورصة من ساحة المسجد او ومن حرم المسجد او يدخل
من الشارع. نعم. فاذا كان دخولي الغرفة من الشارع. وهي مفصلة. هي غرفة. نعم - [00:47:38](#)
غرفة الدخول الى هذه الغرفة من الشارع فليس الجهاز الغرفة علاقة بالمسجد. نعم. وان كان الدخول اليها من كد فهو من المسجد ولا
يجوز الصلاة في هذا المسجد. سواء كان في المقدمة او في المؤخرة. مع ذلك فلهذا - [00:47:58](#)

تفصيل اخر لعلنا يتيسر لنا في مناسبة اخرى ان شاء الله. شيخنا حتى لو كانت الغرفة خارج حدود المسجد لكن الباب من جواه
المسجد بحكم حكم المنزل. اي نعم. جزاك الله خير. جزاك الله خير وسلمك الله. اهلا مرحبا - [00:48:18](#)
لعلنا نستفيد شيئاً من عمله ولا في عندي سؤال يعني في امريكا مطروح وفيه نقاش في كل الزوجة آآخل الزوجة للزوج هل يشترط
فيها في الخلق موافقة الزوج ابنه ام لا يشترط - [00:48:38](#)

هل يشترط موافقة الزوج؟ الزوج؟ نعم لابد من ذلك الا في دراسة خاصة من قاض شرعى اذا تبين له لان الزوج آآلا لا يستحق ان
تعيش مع هذه المرأة - [00:48:56](#)

لسوء خلقه فهو يفرق بينه وبينها رغم انه اما اذا كان ليس هناك شيء من هذه الامور المسوجة للتفريق بين الزوجين رغم ان الزوج
فلا يكون المخالعة الا بموافقته والدليل - [00:49:18](#)

الدليل ان المخالعة هو من باب المفاجلة رح يكون بموافقة الزوجين الاثنين فاذا تفرد به احدهما لم يجوز الا اذا كان المتفرد هو الذي
قال عليه السلام الطلاق بيد من اخذ بالساقي - [00:49:43](#)

نعم انت تعلم ان المرأة ليس في يدها تطبيق الرجل وانما هو الذي يطلق لكن المخالعة اذا لم يكن هناك ظلم وبغي واعتداء من زوج
على الزوجة فلا يستطيع احد ان يفرض عليه المخالعة - [00:50:06](#)

اسمك في الاية آآ فلا جناح عليهما فيما افتدت به اه يعني كان عليهما لابد من موافقة اثنين يعني. اه فيما افتدت فيه لكن هل
معنى هذا انه يفرض على احد - [00:50:31](#)

الاثنين يعني قصدي هذا الادلة على انه يشترط هذا معنى المخالعة يا اخي الفدية هي المخالعة ايوه وهذا الذي قلته انه ينبغي ان
يكون بتراضي الزوجين الا في حال وصفتها الـ - [00:50:48](#)

نعم قلت ماذا دليل يعني لهذا القول انه لابد من رضا يعني الاثنين؟ نعم. هو رب العالمين فلا جناح عليهم في مفسدة به. نعم الزوج
والزوجة بيضة اه زواج السر يصح شرعا ولا ما يصح لو انسان تزوج امرأة في سبع وما اعلنتها للناس. اصلا ما فهمت ايش هو لو انسان
تزوج امرأة في سر ما - [00:51:06](#)

للناس اه هذا يصح الزواج ولا لا يصح هذا ايش؟ يصح الزواج الزوج مم يعني هل من شروط الزواج شروط الزواج تنقسم الى
قسمين شرط صحة وشرط كمال شرط الصحة معروفة - [00:51:32](#)

في مثل قوله عليه السلام وعليكم السلام ورحمة الله لاعادة فاذا تزوج رجل ما امرأة ما بموافقةولي الامر وبشهادتي عدول مسلمين
طبعا. فهذا نكاح صحيح ولو ما اعلم. لكن اعلان شرط كمال - [00:51:59](#)

واضح اظن يتم بذلك الجواب ان شاء الله وكاين شي دليل على ان اعلان شرط كمال عدم وجود دليل على انه شرط صحق خزان
الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - 00:52:30